

تداعيات الاختلاف بين المدارس الحديثة

أسماء عبد الله الحسون

أستاذ مساعد، جامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل، المملكة العربية السعودية

aalhassoun@iau.edu.sa

الملخص

لمَّا حصل الاختلاف بين المدارس الفقهية في المنهج والاستدلال، وأخصُّ منها مدرستي: أهل الحديث، وأهل الرأي؛ كان من المهم الوقوف عليها واستنتاج منهج كل واحدة منهما؛ للوصول إلى أوجه الاتفاق والاختلاف بينهما.

وأهدف من خلال هذا البحث إلى جملة من الأمور، منها: التعرف على أهل الحديث، ومفهوم مدرسة أهل الحديث. والوقوف على المقصود بأهل الرأي، ومفهوم مدرستهم. واستنتاج المنهج الذي التزمته كل مدرسة، وبيان جهودهم في السُّنة وعلومها. والمقارنة بين المدرستين؛ للوقوف على أوجه الاتفاق والاختلاف بينهما. وقد جمعت في هذا البحث بين المنهج الاستقرائي والتحليلي والمقارن.

وقد اشتمل هذا البحث على: مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وقائمة بالمصادر والمراجع. ثم ختمت البحث بجملة من النتائج، ومنها أن أهل الحديث يطلق على كل من له صلة وثيقة بالآثار طلبًا وجمعًا، وفهمًا وحفظًا، ورواية واتباعًا، وعملاً في الظاهر والباطن، وتكوّنت لديه الملكة النقدية والحس الدقيق على تمييز الصحيح من السقيم من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. وأن أهل الرأي هم كل من نظر واجتهد، واستخدم القياس في المسائل العقدية والفقهية؛ سواء كان اجتهاده مذمومًا، أو محمودًا. وأما التوصيات، فكان أهمها: ضرورة الوعي بأن الإختلاف بين المذاهب الفقهية الأربعة هو اختلاف في الفروع بينما هم متفقون في أصول المسائل.

الكلمات المفتاحية: أهل الحديث، أهل الرأي، المدارس الحديثة.

The Implications of Disagreement between Hadith Schools

Asmaa Abdullah Al-Hassoun

Assistant Professor, Imam Abdulrahman Bin Faisal University, Kingdom of Saudi Arabia

Aalhassoun@iau.edu.sa

Abstract

When the disagreement occurred among the Fiqh schools in methodology and deduction, particularly between the school of Ahl Al-Hadith and the school of Ahl Al-Ra'y, it was important to examine and extrapolate the approach of each school in order to identify the points of agreement and disagreement between them.

This research aims to identify Ahl Al-Hadith and the concept of Ahl Al-Hadith's school, clarify the meaning of Ahl Al-Ra'y and the concept of Ahl Al-Ra'y's school, deduce the methodology that each school adhered to and elucidate their contributions to the Sunnah and its sciences, and conduct a comparison between the two schools to highlight the points of agreement and disagreement between them. To this regard, I combine the inductive, analytical, and comparative approaches.

The research is arranged into an introduction, three treatises, a conclusion, a list of bibliography and references. Then the research ends with several findings, including: Ahl Al-Hadith refers to those who have a close connection with the traditions (Athar) through seeking, collecting, understanding, memorizing, narrating, following, and acting accordingly, both outwardly and inwardly, and they possess the critical faculty and the fine discernment to distinguish between authentic and unauthentic narrations of the Prophet (PBUH). Meanwhile, Ahl Al-Ra'y refers to those who consider issues and engage in Ijtihad (Shariah-based-

reasoning), and use analogical deduction (Qiyas) in matters of creed and Fiqh, whether their Ijtihad is reprehensible or praiseworthy.

As for the recommendations, the most significant among them is the need to understand that disagreement among the four schools of Fiqh pertains to subsidiary matters, while they agree on the fundamental principles of issues.

Keywords: Ahl Al-Hadith, Ahl Al-Ra'y, Hadith Schools.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين...؛ وبعد:

كان الفقه زمن الصحابة -رضوان الله تعالى عليهم- يدور في البحث عن أحكامه على مَصَدَرِي التشريع: الكتاب، والسنة؛ استنادًا لقوله تعالى: {وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنَ حَكِيمٍ حَمِيدٍ} (1)، وقوله عز وجل: {وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ} (2)، ثم إعمال الرأي إن لم يوجد في المسألة نص من كتاب أو سنة؛ اعتمادًا على حديث الصحابي الجليل معاذ بن جبل ؓ مبعوث رسول الله ﷺ إلى اليمن حين قال: "أجتهد رأيي ولا آلو" (3). ولقد كان المفتون في ذلك العصر على طريقتين: منهم من توسع في الرأي وفتش عن المصالح فبتي الأحكام عليها. ومنهم من كان يحمله التورع والاحتياط على الوقوف عند النصوص، والتمسك بالآثار. فلما تفرق الصحابة في الأمصار؛ للتعليم، والقضاء، والفتيا، نقلوا علمهم وطرائقهم في البحث والاستنباط إلى من خلفوهم في حمل لواء هذا العلم. ولما جاء عصر التابعين الذي لم يختلف كثيرًا عن عهد الصحابة؛ لقرب عهدهم بهم، وتأثيرهم فيهم؛ فساروا على خطاهم، واقتفوا أثرهم في كلا المسلكين، فكان البذرة الأولى لما جاء فيما بعد من اختلاف المدارس الفقهية، ومع استمرار الزمن أخذ الخلاف يتعمق بين الاتجاهين، ولا سيما في القرن الثاني من الهجرة، حتى ظهر إثر ذلك ما سمي بمدرسة الحديث، ومدرسة الرأي، ونمت كل واحدة منهما نماء ظاهرًا، وآتت ثمارها وخيراتها، وأصبح لكل مدرسة من هاتين المدرستين مميزات وخصائص.

(1) [فصلت: 41، 42].

(2) [النجم: 3، 4].

(3) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (416/36) ح (22100)، وقد ضعفه الألباني لعلّة في مسنده، وإن كان معناه صحيحًا معمولًا به عند العلماء.

أهمية الموضوع

لقد بنى الأئمة الأعلام مذاهبهم بناءً مُحكَمًا على كتاب الله وسُنَّة رسوله ﷺ، والنظر الصحيح الراجع إليهما، وليس لأحد منهم تعمد مخالفة رسول الله ﷺ في شيء من سُنَّته؛ فهم متفقون اتفاقاً يقينياً على وجوب اتباع الرسول ﷺ، وعلى أن كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ. ولما حصل الاختلاف والتباين بين المدارس الفقهية في المنهج والاستدلال، ونخص منها مدرستي: أهل الحديث، وأهل الرأي؛ كان لزاماً علينا الوقوف على تلك المدارس والتعرف عليها عن قرب، واستنتاج منهج كل واحدة منهما؛ للوصول إلى أوجه الاتفاق والاختلاف بينهما، فكانت أهمية هذا الموضوع.

أهداف البحث

نهدف من خلال هذا البحث إلى جملة من الأمور:

- 1- التعرف على أهل الحديث، ومفهوم مدرسة أهل الحديث.
- 2- الوقوف على المقصود بأهل الرأي، ومفهوم مدرستهم.
- 3- استنتاج المنهج الذي التزمته كل مدرسة، وبيان جهودهم في السُنَّة وعلومها.
- 4- المقارنة بين المدرستين؛ للوقوف على أوجه الاتفاق والاختلاف بينهما.

منهج البحث

جمعت في البحث بين المناهج التالية:

المنهج الاستقرائي:

حيث تتبعت بالاستقراء للكتب المتخصصة كل ما له علاقة بالموضوع؛ بدءاً من كتب اللغة، وكتب تاريخ التشريع والفقه الإسلامي وأصوله، وكتب الحديث وعلومه، والطبقات؛ مع الحرص على إحالة القول لصاحبه وتوثيقه من مصدره الأصلي ما استطعت إلى ذلك سبيلاً، والاعتماد على الكتب المتخصصة لكل مدرسة وفق مذهبها الفقهي؛ فمدرسة أهل الحديث استقيت ما يخصها من الكتب التي تكلمت عن رأي الجمهور من المحدثين. وفي مدرسة أهل الرأي أخذت ما يتعلق بها من الكتب المتخصصة بالمذهب الحنفي. وقد بذلت في ذلك قصارى جهدي، فالأمر أعلي، والله المستعان.

المنهج التحليلي:

شرعت في تحليل الألفاظ، والوقوف عند معانيها وبيان المفاهيم المرادة منها، ثم وقفت على تاريخ النشأة لكلتا المدرستين بالتتابع لهما على مر العصور الثلاثة الأولى؛ "عصر الصحابة، عصر التابعين، عصر تابعي التابعين". ثم بيّنت العوامل التي ساعدت على ظهورهما، مع التركيز على بيان منهج كلتا المدرستين، والجهود التي قدمتها كل مدرسة؛ خدمةً للسنة النبوية المطهرة، مع ذكر الأدلة التي اعتمدها كل مدرسة للاستنباط، والتعرف على الأحكام، والإشارة إلى أشهر رجالها ومؤسسيها، كما خرّجت الأحاديث التي عرضتها كمثلة، وذكرت حكمها.

المنهج المقارن:

حيث قارنت بين مدرسة أهل الحديث ومدرسة أهل الرأي، ثم بيّنت أوجه الاتفاق والاختلاف بين المدرستين، واستخلصت تداعيات ذلك وآثاره المترتبة عليه.

ثم ختمت البحث بجملة من النتائج التي توصلت إليها، مع ذكر بعض التوصيات المهمة في الموضوع.

خطة البحث

اشتمل هذا البحث على: مقدمة، وثلاثة مباحث، وكل مبحث فيه ثلاثة مطالب عدا المبحث الثالث ففيه مطلبان، وخاتمة، وقائمة بالمصادر والمراجع، وفهرس؛ على النحو التالي:
المقدمة؛ وفيها: أهمية الموضوع، أهداف البحث، منهج البحث.
المبحث الأول: مدرسة أهل الحديث، وفيه ثلاثة مطالب:
المطلب الأول:

أولاً: التعريف بالمصطلحات التالية: المدرسة لغة، مفهوم المدرسة الحديثية، لحديث لغة واصطلاحاً.

ثانياً: مفهوم أهل الحديث.

ثالثاً: مفهوم مدرسة أهل الحديث.

رابعاً: أشهر رجالها.

المطلب الثاني:

أ- نشأة المدرسة وتطورها من خلال العصور التالية: عصر الصحابة، عصر التابعين، عصر تابعي التابعين.

ب- العوامل التي أدّت إلى ظهورها.

المطلب الثالث:

أ- المنهج الذي سار عليه العلماء في التعامل مع سنة المصطفى ﷺ.

ب- جهودهم المقدّمة للسنة النبوية المطهرة.

ت- أدلتهم في الاستنباط والاستنتاج.

المبحث الثاني: مدرسة أهل الرأي، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول:

أولاً: معنى الرأي لغة واصطلاحاً.

ثانياً: مفهوم أهل الرأي.

ثالثاً: مفهوم مدرسة أهل الرأي.

رابعاً: العوامل التي ساعدت على ظهورها.

المطلب الثاني:

أ- نشأة مدرسة أهل الرأي وتطورها.

ب- العوامل التي ساعدت على ظهورها.

المطلب الثالث:

أ- المنهج الذي التزمته المدرسة في تعاملهم مع السنة النبوية المطهرة.

ب- جهودهم التي قدموها للسنة النبوية.

ت- أدلتهم في الاستنباط والاستنتاج.

المبحث الثالث: المقارنة بين المدرستين، وفيه مطلبان:

المطلب الأول:

المقارنة بين مدرسة أهل الحديث ومدرسة أهل الرأي من خلال المعايير التالية: التعريف بهم، النشأة والتطور، أشهر رجالها،

مقرّها، أدلتهم، أبرز جهودهم.

المطلب الثاني:

أوجه الاتفاق والاختلاف بين المدرستين وتداعياته.

الخاتمة؛ وفيها:

أهم النتائج التي توصلت إليها.

التوصيات.

المصادر والمراجع.

المبحث الأول: مدرسة أهل الحديث

• المطلب الأول: التعريف بالمصطلحات التالية: المدرسة- أهل الحديث- مدرسة أهل الحديث

أولاً: المدرسة ومفهومها

أ- تعريف المدرسة لغة:

يقال: دَرَسَ الْكِتَابَ يَدْرُسُهُ دَرْسًا وَدِرَاسَةً، وَدَارَسَهُ مِنْ ذَلِكَ؛ كَأَنَّهُ عَانَدُهُ حَتَّى انْقَادَ لِحِفْظِهِ (1). وقال الزَّبِيدِي: "دَرَسَ الْكِتَابَ يَدْرُسُهُ دَرْسًا: دَلَّلَهُ بِكَثْرَةِ الْقِرَاءَةِ حَتَّى حَفَّ حِفْظُهُ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ كَأَدْرَسَهُ" (2).

ب- مفهوم المدرسة الحديثية:

بالنظر في تاريخ رواية الحديث ومراكز نشره، نستطيع أن نحدد المفهوم الذي استعملت فيه "مدرسة الحديث"؛ فقد أطلقت على عدّة معانٍ (3):

1- أريد بها نشر الحديث النبوي، ورسم القواعد الأولى لروايته، وتم هذا في مدرسة المدينة المنورة في زمن كبار الصحابة.

2- أطلقت على نشر الحديث، وتقنين قواعد نقده سنّياً ومنتاً؛ انطلاقاً من الأسس التي رسمها الصحابة بالمدينة، مع تطويرها والتوسع فيها؛ استجابةً لما اقتضته الظروف البيئية، وكان هذا بمدرسة المدينة في القرن الثاني الهجري، ومدرسة العراق بمراكزها الأربعة: الكوفة، والبصرة، وواسط، ثم بغداد.

3- يُقصد بها: الصحابي المحدث الذي انتقل إلى مصرٍ من الأمصار، ونشر فيه حديثه، وطبق فيه المنهج الذي رُسم من قبل بالمدينة؛ فاشتهر وكثر تلاميذه وكان مصدر الرواية فيها. وهذا النوع من المدارس تفاوتت أهميته تبعاً لحفظ أهل مصر، ومعرفتهم بقواعد التحديث.

نستخلص ممّا قدمنا أن معانيها تدور في فلكٍ واحد، وتحت منظومة واحدة قد روعي في تصنيفها عنصر الزمان والمكان، فتأثرت بهما في تحديد منهجها وفي تسميتها؛ فقيّدت بإمكانية معيّنة. أما في واقع الأمر؛ فمدرسة الحديث واحدة تُعنى:

(1) لسان العرب (79/6).

(2) تاج العروس (65/16).

(3) أفدت ذلك مما ذكره د. محمد طاهر الجواني في كتابه "جهود المحدثين في نقد متن الحديث النبوي الشريف (ص17).

بعناصر الرواية؛ من الراوي، والمروي، وطرق التحمل؛ وتهتم بقوانين الرواية من حيث صفتها وشروط الراوي، وجرحه وتعديله، والإسناد وأنواعه، والمتمن ونقده. وإن كان ثمة خلاف، فهو في التطبيق الناشئ عن اختلاف وجهة نظر الناقد، الناتجة عن اجتهاده تحت إطار قواعد المنهج العام.

ثانياً: أهل الحديث

أ- معنى الحديث لغة: من حَدَّثَ الشيءُ يَحْدُثُ حَدُوثًا، بالضم، وَحَدَّثَهُ، بالفتح؛ نَقِيضُ قَدَمٍ، فهو صفة يوصف بها كلُّ شيءٍ قريب المدة والعهد به. والحديثُ ضدُّ القديم؛ أي الجديد⁽¹⁾. وله معنى آخر، وهو: الخبر والكلام، وسمي كذلك؛ لأنه يحدث شيئاً فشيئاً.

قال ابن منظور: "الحديث: الخبر يأتي على الكثير والقليل"⁽²⁾. وقال الأزهري: الحديث "ما يُحَدَّثُ به المُحَدَّثُ تحديتاً"⁽³⁾. ويُجمَعُ على: أحاديث، على خلاف القياس.

ب- الحديث في الإصطلاح: ما جاء عن النبي ﷺ؛ من قول، أو فعل، أو تقرير، أو صفة⁽⁴⁾. قال ابن حجر: "الحديث ما جاء عن النبي ﷺ، والخبر ما جاء عن غيره، ومن ثمة قيل لمن يشتغل بالتواريخ وما شاغلها: الأخباري، ولمن يشتغل بالسنة النبوية: المحدث"⁽⁵⁾.

ثالثاً: مفهوم أهل الحديث

اختلف العلماء في تحديد من هم أهل الحديث الذين سُميت المدرسة باسمهم، الأمر الذي أدى إلى صعوبة تحديد معالم تلك المدرسة بينهم؛ فمنهم من قال: هم الذين اعتنوا بسماع وحفظ أحاديث رسول الله ﷺ وروايتها، مع الحرص على الضبط والإتقان في ذلك. ويُعد هذا التعريف قاصراً على سلسلة الرواة من الصحابة والتابعين الذين عُنوا برواية الحديث وضبطه، دون نقد متونه أو أسانيده، أو التفقه والدراية بتلك المرويات.

ومنهم من عرّفهم بقوله:

(1) تاج العروس (205/5).

(2) لسان العرب (133/2).

(3) تهذيب اللغة (234/4).

(4) تيسير مصطلح الحديث (ص17).

(5) نزهة النظر (ص41).

أهل الحديث: لفظ يُطلق على كل من له صلة وثيقة بالآثار؛ طلبًا وجمعًا وفهمًا، وحفظًا وروايةً واتباعًا، وعملاً في الظاهر والباطن؛ حتى تكوّنت لديهم ملكة نقدية، وحسّ دقيق، وقدرة على تمييز الصحيح من السقيم من حديث رسول الله ﷺ؛ فشبهوا بالصيارفة المهرة الذين يُميّزون النقد الخالص من البهرج؛ قال ابن رجب الحنبلي: "هم النقاد الجهابذة، الذين ينتقدون الحديث انتقاد الصّيرفي الحاذق للنقد البهرج من الخالص، وانتقاد الجوهرى الحاذق للجوهر مما دُئس به" (1). وهذا ما وافق على تعريفه ابن تيمية، حين قال: "ونحن لا نَعني بأهل الحديث المقتصرين على سماعه، أو كتابته، أو روايته؛ بل نَعني بهم كلّ من كان أحقّ بحفظه ومعرفته وفهمه، ظاهرًا وباطنًا، واتباعه باطنًا وظاهرًا" (2). وذلك انطلاقًا من الصحابة والتابعين وتابعيهم من أئمة الدين، الذين يُقتدى بهم؛ كمالك، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وغيرهم من الأئمة الأجلاء، الذين شهد لهم باقتفاء سنة الرسول ﷺ، وأثر الصحابة الكرام رضوان الله عليهم، كما جاء في كلام ابن تيمية. والإمام أحمد بن حنبل هو الصحيح الشامل لمفهوم أهل الحديث؛ ذلك اللقب الذي يُطلق على كل من اشتغل في خدمة الحديث النبوي حتى وقتنا الحاضر. ونستطيع القول بأن كل من توافرت فيه الشروط العلمية التي تؤهله لتمييز الأخبار المقبولة من المردودة، وكان قادرًا على بيان أوجه الخطأ والصواب في الرواية، والتفتيش عن حال راويها، فهو من أهل الحديث (3). قال ابن قتيبة: "فأما أصحاب الحديث؛ فإنهم التمسوا الحق من وجهته، وتتبعوا مظانّه، وتقربوا من الله تعالى باتباعهم سنن رسول الله ﷺ، وطلبهم لآثاره وأخباره برًا وبحرًا، وشرقًا وغربًا؛ يرحل الواحد منهم راجلاً مُقويًا في طلب الخبر، أو السنة الواحدة، حتى يأخذها من الناقل لها مُشافهةً، ثم لم يزلوا في التنقير عن الأخبار والبحث لها حتى فهموا صحيحها وسقيمها، وناسخها ومنسوخها، وعرفوا من خالفها من الفقهاء إلى الرأي، فنبتّوها على ذلك حتى نَجَم بعد أن كان عافياً، وبسَق بعد أن كان دارسًا، واجتمع بعد أن كان متفرقًا، وانقاد للسنن من كان عنها مُعْرِضًا، وتنبّه عليها من كان عنها غافلًا، وحكم بقول رسول الله ﷺ بعد أن كان يحكم بقول فلان وفلان، وإن كان فيه خلاف على رسول الله ﷺ" (4).

رابعًا: مفهوم مدرسة أهل الحديث

بدأ التدوين الرسمي لحديث رسول الله ﷺ، وآثار الصحابة والتابعين في أواخر عهد التابعين؛ قال ابن رجب: "والذي كان يُكْتَب في زمن الصحابة والتابعين لم يكن تصنيفًا مرتبًا مُبَوَّبًا، وإنما كان يُكْتَب للحفظ والمراجعة

(1) شرح علل الترمذي (894/2).

(2) مجموع الفتاوى (26/4).

(3) الموازنة بين منهج الحنفية ومنهج المحدثين في قبول الأحاديث وردها (ص44).

(4) شرف أصحاب الحديث (ص10).

فقط، ثم إنه في زمن تابعي التابعين صُنِّفت التصانيف، وجمع طائفةً من أهل العلم كلام النبي ﷺ، وبعضهم جمع كلام الصحابة" (1). فالحديث تفرَّغ له طائفة نذرت نفسها، وبذلت في سبيله الغالي والثمين؛ فجابت الأقطار، وتركت الأهل والديار، وتشكَّل لها مع الزمن ملامح مدرسة خاصة بها ميَّزتها عن غيرها بمنهجها الذي التزمته، وطريقتها التي سلكتها. فمن هنا نستطيع أن نبيِّن أن مدرسة أهل الحديث تعني:

طائفة العلماء المبرِّزين من أهل الحديث، الذين يسعون إلى حماية السنة، وحفظها من الدسِّ والتحرif والضبياع؛ وذلك كله نابع عن طول باع في ملازمة حديث رسول الله ﷺ روايةً وجمعًا وتصنيفًا وتبويبًا، فنقدوا الأخبار وميَّزوا صحيحها من سقيمها، فنالوا شرف خدمتها، ولبسوا شعارًا تسمَّوا به مع مرور الأزمان والعصور، وهو "رواد مدرسة أهل الحديث".

خامسًا: أشهر رجالها

قال الشهرستاني: "أهل الحجاز؛ هم: أصحاب مالك بن أنس، وأصحاب محمد بن إدريس الشافعي، وأصحاب سفيان الثوري، وأصحاب أحمد بن حنبل، وأصحاب داود بن علي بن محمد الأصفهاني. وإنما سُموا: أصحاب الحديث؛ لأن عنايتهم بتحصيل الأحاديث، ونقل الأخبار، وبناء الأحكام على النصوص؛ ولا يرجعون إلى القياس الجلي والخفي ما وجدوا: خبرًا، أو أثرًا" (2).

• المطلب الثاني: نشأة مدرسة أهل الحديث وتطورها

يمكن تتبع تاريخ نشأة مدرسة أهل الحديث، وبيان ذلك من خلال العصور التالية:

أولًا: عصر الصحابة رضي الله عنهم

إن النواة الأولى لمدرسة أهل الحديث تشكَّلت في عصر الصحابة رضي الله عنهم؛ وذلك حين سلكوا مسلكين في تعاملهم مع المسائل التي جدَّت عليهم بعد وفاة النبي ﷺ، والأحداث التي تلاحقت عليهم عند تسلُّمهم مهمة حكم الحياة بشريعة الله، وتبليغ الدعوة، ونشر دين الإسلام؛ فظهر في جيل الصحابة فريقان؛ أحدهما: أكثَر من الاجتهاد والفتوى في تلك القضايا مستعينًا بعِلل النصوص ومقاصد التشريع؛ أمثال: عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وعلي بن أبي طالب، وعائشة أم المؤمنين، وزيد بن ثابت، وعبد الله بن مسعود، رضي الله عنهم أجمعين، وغيرهم.

(1) شرح علل الترمذي (341/1).

(2) الملل والنحل (11/2).

الثاني: احتاط وتهيب من الفتوى والاجتهاد برأيه في المسائل المستجدة، ومنهم: أبي بن كعب، وأبو الدرداء، والزيير بن العوام، وعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم، وغيرهم.

ومع اختلاف موقف الفريقين من الفتوى فيما جدّ من المسائل، لم تتشكّل مدارس فقهية متميزة؛ وذلك بسبب بقاء كبار الصحابة -رضوان الله عليهم- داخل أرض الحجاز في عهد سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه؛ الأمر الذي ساعد على اللجوء إلى الشورى، ومن ثمّ الإجماع بينهم، والخروج بفتوى في تلك المسائل (1).

ولكن الأمر اختلف قليلاً في عهد سيدنا عثمان رضي الله عنه، حين رخص لبعض كبار الصحابة بالخروج والانتشار في البلاد المختلفة، فلم يعد مبدأ الشورى متيسراً كما كان من قبل، وكذلك الإجماع على فتوى. فمن هنا كانت البذرة الأولى للمدراس الفقهية في الأقطار المختلفة التي نزل بها الصحابة رضوان الله تعالى عليهم (2).

ثانياً: عصر التابعين

نمت تلك البذور التي عُرسّت في زمن الصحابة، وذلك في كل بلد نزل به صحابي فأصبح له تلاميذ من التابعين تمسكوا بأقواله وفتاواه، وتأثروا بمواقفه من الاجتهاد والفتوى فيما يجدر من مسائل؛ فنتج عن ذلك تنوع النظرات الفقهية، واختلاف الاستنباطات في الحوادث. وعلى الرغم من ذلك كله، فلم يختلف جيل التابعين كثيراً عن جيل الصحابة؛ حيث ساروا على خطاهم، واقتفوا أثرهم فيما ذهبوا ومالوا إليه في كلا الاتجاهين؛ سواء من احتاط وانقبض عن الاجتهاد والقول بالرأي، أو من توسع في أمر الرأي والقول به. وفي النصف الثاني من هذا العصر، كان مولد هذه العبارة: (أهل الحديث وأهل الرأي)، بعد أن أصبح المُحدِّثون فئة متميزة متناصرة تهاجم غيرها، ولها سلطة التجريح والتعديل، هذه السلطة التي كانت من أقسى الأسلحة التي حاربوا بها خصومهم، ومنهم المدرسة العقلية الحنفية.

والأمثلة في ذلك كثيرة، منها: ما قاله الذهبي: "كان الشَّعْبِيُّ يَدْمُ الرَّأْيَ وَيُفْتِي بِالنَّصِّ؛ قال مُجَالِدٌ: سمعت الشعبي يقول: لعن الله أرايت" (3). وهذا ظاهر عند التابعين جميعاً؛ سواء من كان منهم من أهل العراق، أو من أهل الحجاز. يقول ابن حزم في حديثه عن شيوخ الإمام مالك الذين لقيهم: "وما أدرك مالك بالمدينة

(1) أفدت مما ذكره الدكتور عبد المجيد محمود بن عبد المجيد في كتابه الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري (ص105-113).

(2) الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي (1/320-321)، الموازنة بين منهج الحنفية ومنهج المحدثين (ص105-106).

(3) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام (70/3).

أعلى من نافع، وهو قليل الفتيا جدًّا، وربيعة وكان كثير الرأي قليل العلم بالحديث، وأبي الزناد وزيد بن أسلم وكنا قليلي الفتيا" (1). ومع مرور الزمن، أخذ الأمر يتبلور شيئًا فشيئًا في صورة منافسات واختلافات بين المنتسبين لهذين الاتجاهين، وعلى الرغم من وجودهما في جميع أقطار العالم الإسلامي في ذلك الوقت، فإن ملامحه ظهرت واضحة للعيان في مصرين منهما على وجه الخصوص، وهما: العراق، والحجاز. ولعل السبب الذي جعل الأضواء سلطت عليهما، هو:

المكانة التي احتلها كلُّ مصرٍ منهما في خارطة الدولة الإسلامية؛ فالمدينة المنورة موطنُ رسول الله ﷺ، مهبط الوحي وأرض النبوة، وهي عاصمة الخلافة الإسلامية في عهد أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان رضي الله عنهم أجمعين.

وأما الكوفة؛ فهي المنشأة الإسلامية الخالصة التي خطَّها الصحابة، رضوان الله تعالى عليهم، وبنوها أيام سيدنا عمر ؓ، وفيها وُجَّهَاء الناس من كبار المهاجرين والأنصار؛ قال إبراهيم النَّخَعِي: "هبط الكوفة ثلاثمائة من أصحاب الشجرة، وسبعون من أهل بدر" (2). وعلى هذا، فإطلاق مدرسة المدينة ومدرسة الكوفة، أو -بعبارة أرحب: مدرسة الحجاز ومدرسة العراق، على هاتين الطائفتين المتميزتين في عصر التابعين أصدقُ تاريخًا، وأدقُّ تعبيرًا، وأولى بالمنهج العلمي من أن يُطلق عليهما "أهل الحديث وأهل الرأي"؛ لأن الاختلاف بينهما لم يكن اختلافًا في مصادر التشريع أو المنهج، بقدر ما كان اختلافًا في التلقين، وتنوعًا في الأساتذة، وتباينًا في البيئة والعرف؛ ولذا لم تُعرف هذه العبارة في عصر التابعين.

ويمكن أن ندعم هذا بأمرين (3):

الأمر الأول أن علماء العراق لم يكونوا بمعزل عن علماء الحجاز في العصور الأولى، وبخاصة في عصر التابعين؛ فقد كانا يصدران عن وِردٍ واحد في أغلب الأحيان، وإذا كانت الرحلة العلمية إلى الأقطار المختلفة قد بدأت منذ عصر الصحابة؛ فإن الرحلة إلى الحجاز لم تنقطع؛ لما له من مركز ديني ممتاز ولما لِمَكَّة والمدينة من قدسية في نفوس المسلمين، رُغَّاهَا وبارَكَّهَا فرض الحج على من استطاعه منهم؛ ممَّا يُتيح الفرصة لعلماء الأقطار أن يتصلوا بعلماء الحجاز، وهذه اللقاءات كان لها أثرها في التقارب الفكري بين أهل العراق وأهل الحجاز، وإذا كان قوام مدرسة الحجاز وأساسها هو مرويات عمر، وابنه عبد الله وعائشة وزيد

(1) الإحكام في أصول الأحكام (116/2).

(2) الطبقات الكبرى (89/6).

(3) الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري (ص32-33).

بن ثابت رضي الله عنهم؛ فإن العراقيين من التابعين كانوا حريصين على الاستفادة من هؤلاء الصحابة؛ يقول ابن القيم عن تابعي الكوفة: "وأكثرهم أخذ عن عمر وعائشة وعلي رضي الله عنهم أجمعين" (1).
أما الأمر الثاني الذي يدعم فكرة عدم إطلاق عبارة أهل الحديث وأهل الرأي على مدرستي التابعين في الحجاز والكوفة:

فهو أن كلتا المدرستين قد استعملتا الحديث، واستعانتا بالرأي، على حد سواء.

فهذا سعيد بن المسيب -وهو الزعيم الفقهي لمدرسة التابعين في الحجاز- كان يحفظ آثار عمر وأحكامه كما يحفظ فتاوى زيد بن ثابت، وكلاهما كان لا يتحرج من الرأي، وكان سعيد بن المسيب يوصف بالجرأة على الفتوى، ومع هذه المقاربة في المادة والمنهج بين الحجازيين والعراقيين، نلاحظ أن الحجازيين لا ينظرون بعين الرضا إلى العراقيين ويتهمونهم بالرأي. وإليك مثال سعيد بن المسيب حين يضيق صدره بسؤال تلميذه ربيعة عندما يناقشه في أُرْش الأصابع، وذلك حين سأل سعيد بن المسيب كم في إصبع المرأة؟ قال: عشر، قال: كم في اثنتين؟ قال: عشرون، قال: كم في ثلاث؟ قال: ثلاثون، قال: كم في أربع؟ قال: عشرون، قال ربيعة: حين عَظُم جُرْحُهَا، واشتدت مصيبتها، نقص عقلها؟! قال: أعراقي أنت؟! قال ربيعة: عالمٌ مثبَّتٌ، أو جاهل متعلم، قال: يا بن أخي! إنها السُّنة" (2).

ثالثاً: عصر تابعي التابعين

في هذا العصر زادت حِدَّة التنافس الإقليمي بين هذين الاتجاهين، واشتد اعتزاز كل منهما بعلمائه وشيوخه؛ فتشكَّلت على إثر ذلك المدارس الفقهية المختلفة في كلا البلدين: مدرسة الإمام أبي حنيفة وأصحابه في الكوفة، ومدرسة الإمام مالك بن أنس وأتباعه في المدينة المنورة. وممَّا صاحَبَ ظهور هاتين المدرستين تكاملُ بنیان مدرسة أهل الحديث التي انطلقت من أرض الحجاز بعد أمر سيدنا عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه بجمع السنة من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وآثار الصحابة والتابعين، وبدأت تُنافس المدارس الفقهية الموجودة آنذاك، وخاصة مدرسة الكوفة التي كان يتزعمها الإمام أبو حنيفة رحمه الله تعالى، ونتج عن ذلك أمور:

1- كثرة المناظرات العلمية التي تعبر عن اعتزاز كل مدرسة بعلمائها وشيوخها.

2- احتياط أهل الحديث، وحرصهم على التزام الدليل، والتوقف عن الفتوى فيما لا نص فيه.

(1) إعلام الموقعين (28/1).

(2) ذكره ابن عبد البر في الاستذكار (65/8).

وبذلك تكون تلك المدرسة قد أرست دعائمها، وبرزت ملامحها، وأصبحت قوة لا يُنكر أثرها على الخاصة والعامّة، ولها رؤيتها القائمة على أن الشريعة تُعبّد محض لا مجال فيه للنظر ولا للقياس، وأن كل ما ثبت عن الشارع الحكيم ثبوتاً لا ريب فيه، يلزم العمل به.

العوامل التي ساعدت على ظهورها:

كما بيّنا في تاريخ نشأة مدرسة أهل الحديث، نستطيع أن نستخلص جملة من الأمور التي ساعدت على نُضجها، واكتمال بنائها، وهي⁽¹⁾:

1. وفرة ما بأيدي أهل المدينة من الأحاديث والآثار وفتاوى الصحابة رضي الله عنهم.
2. قلة ما يعرض عليهم من الحوادث التي لم يكن لها مثيل في عهد من سبقهم.
3. تأثرهم بطريقة شيوخهم؛ من التمسك بالآثار، وكرهية الاعتماد على الرأي وإعمال القياس.
4. عدم اتساع مظاهر الحضارة عندهم، وقربهم من حياة البداوة؛ فيسُر الحياة وقلة المشاكل التي كانت تواجها أرض العراق، الأمر الذي أدّى إلى قلة الحوادث المستجدة والفتوى لها.

• المطلب الثالث: منهج أصحاب مدرسة أهل الحديث في التعامل مع السنة النبوية المطهرة

التزم أصحاب تلك المدرسة منهجاً علمياً واحداً في طريقة تعاملهم مع أحاديث رسول الله ﷺ، واستنباط الأحكام منها، ومن أبرز ملامحه⁽²⁾:

1- الحرص الشديد على حفظ أحاديث النبي ﷺ وفتاوى الصحابة وآثارهم، وتتبعها، ومن ذلك: ما عُرف عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما من حرصه الشديد على تتبع آثار الرسول ﷺ، وكذلك زيد بن ثابت وغيرهما، وسعيد بن المسيب وغيره من التابعين؛ فعن ميمون بن مهران قال: "أتيت المدينة فسألت عن أئمة أهلها، فدُفعت إلى سعيد فسألته"⁽³⁾.

2- قلة روايتهم للحديث؛ خشية الوقوع في الكذب على رسول الله ﷺ، أو اختلاط كلامه -عليه الصلاة والسلام- بكلام غيره من البشر؛ فهذا الزبير بن العوام ؓ كان حريصاً على ملازمة رسول الله، إلا أنه لم يَزو الكثير من الأحاديث؛ فعن عبد الله بن الزبير، عن أبيه قال: قلتُ للزبير: ما لي لا أسمعك

(1) دراسة تاريخية للفقه وأصوله والاتجاهات التي ظهرت فيهما (ص76).

(2) لم أقف على كتاب واحد قد عنون لمنهجهم، بل أفدت مما كتبه العلماء في أثناء كتبهم، واستنتجته منهم، ومنها: تاريخ الفقه الإسلامي (ص286-289)، ومنهج الحنفية في نقد الحديث بين النظرية والتطبيق (ص39-40).

(3) ذكره ابن عبد البر في التمهيد (306/6).

تَحَدَّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ كَمَا أَسْمَعُ ابْنَ مَسْعُودٍ وَفَلَانًا وَفَلَانًا؟ قَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَقَارِفُهُ مُنْذُ أَسَلَّمْتُ، وَلِكَيْ سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً "مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلَيْتَبَوَّأَ مَفْعَدَهُ مِنَ النَّارِ" (1).

3- إلزام كبار الصحابة بالبقاء في المدينة المنورة زمن أبي بكر وعمر؛ ممَّا سهَّل التعامل بمبدأ الشورى في المسائل التي لا نصَّ فيها، ثم الإجماع.

4- استخدام نظام الشورى؛ إذ كان الخليفة إذا عرض عليه أمرٌ يستشير كبار الصحابة؛ عملاً بقوله تعالى: {وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ} (2).

5- لم يفرض الصحابة -رضوان الله تعالى عليهم- الصور العقلية في اجتهادهم في استنباط الأحكام، وكانوا يرون ذلك من التكلف في الدين وضياح الوقت.

6- التحري في الإسناد للحديث؛ فلا يقبلون منها إلا ما عرفوا طريقها ورواتها، واطمأنوا إلى ثقتهم وعدالتهم، ومن ذلك قول ابن سيرين: "لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سَمُّوا لنا رجالكم؛ فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم" (3).

7- نقد الرواة؛ بتتبُّعهم، ودراسة حياتهم وتاريخهم وسيرتهم؛ لمعرفة حالهم من صدقٍ أو كذب؛ فمثل هذا ما قاله الإمام مسلم: "وَأَعْلَمُ -وَفَقَّكَ اللَّهُ تَعَالَى- أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ عَرَفَ التَّمْيِيزَ بَيْنَ صَحِيحِ الرَّوَايَاتِ وَسَقِيمِهَا، وَثِقَاتِ النَّاقِلِينَ لَهَا مِنَ الْمُتَهَمِينَ، أَلَّا يَرُويَ مِنْهَا إِلَّا مَا عَرَفَ صِحَّةَ مَخَارِجِهِ، وَالسُّتَارَةَ فِي نَاقِلِيهِ، وَأَنْ يَبْقَى مِنْهَا مَا كَانَ مِنْهَا عَنْ أَهْلِ التُّهْمِ وَالْمَعَانِدِينَ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ" (4).

8- الرحلة في طلب الحديث الصحيح، والتثبت من الرواية؛ قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى: "لم يكن في زمان ابن المبارك أطلب للعلم منه؛ رحل إلى اليمن، وإلى مصر، وإلى الشام، والبصرة

(1) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (30/3) ح (1413) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن جامع بن شداد، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه "الحديث". وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

(2) [الشورى: 38].

(3) ذكره الإمام مسلم في مقدمة صحيحه (15/1) من طريق أبي جعفر محمد بن الصباح، عن إسماعيل بن زكرياء، عن عاصم الأحول، عن ابن سيرين.

(4) المرجع السابق (8/1).

والكوفة، وكان من رُوَاةِ الْعِلْمِ، وَأَهْلِ ذَلِكَ، كَتَبَ عَنِ الصَّغَارِ وَالْكِبَارِ، كَتَبَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُهْدِيِّ، وَعَنِ الْفَرَازِيِّ، وَجَمَعَ أَمْرًا عَظِيمًا" (1).

9- وقوفهم في الفتوى عند حدود الرواية، وعدم استعمالهم الرأي في الأحكام غالبًا. قال الشعبي: "ما جاءكم به هؤلاء من أصحاب رسول الله ﷺ فخذوه، وما كان من رأيهم فاطرحوه في الحش" (2).

10- قلّة تفريعهم الفروع، وكراهيتهم السؤال عن مسائل لم تقع بعد. سئل الإمام مالك عن قول رسول الله ﷺ: "أنهاكم عن قيل وقال، وكثرة السؤال"، فقال: أما كثرة السؤال؛ فلا أدري، أهو ما أنتم فيه مما أنهاكم عنه من كثرة المسائل؛ فقد كره رسول الله ﷺ المسائل وعابها، وقال الله عز وجل: {لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ} (3)؛ فلا أدري، أهو هذا أم السؤال في مسألة الناس في الاستعفاف؟" (4).

11- رُدُّهم بعض الأحاديث؛ لمخالفتها أصول الشريعة، لا سيّما إذا عورضت بأحاديث أخرى، وهذا - كما في قول سعيد بن المسيب الأنف الذكر -: "يا بن أخي، إنها السنة".

12- تقديم أحاديثهم ومروياتهم على مرويات علماء العراق؛ لاستيثاقهم بها، والحكم بصحتها؛ مقارنةً للكذب، والوضع الذي أصاب المرويات في العراق. قال محمد بن شهاب الزهري: "يا أهل العراق، يخرج الحديث من عندنا شبرًا، ويصير عندكم ذراعًا" (5). وسبب ذلك:

أ- أن حديث رسول الله ﷺ بُدئ وختم في الحجاز، وقد كانت المدينة منبع الحديث ومجتمع الصحابة، ومنها انطلقوا إلى سائر أقطار الأرض؛ فيتعدّد وقوع الوضع في الحديث بها، وليس الشأن كذلك في العراق؛ فبعد عن الحجاز يجعل اصطناع القول ممكنًا.

ب- إضافة إلى أن أخلاق المسلمين من الأمم المختلفة، كانوا في العراق أكثر منهم في الحجاز، وفيهم من لم يصل الإيمان إلى أعماق نفسه؛ فلا يتحرج من اختلاق حديث ما دام يرفع من شأنه ويؤيد دعواه.

(1) الرحلة في طلب الحديث (91/1).

(2) مشارق الأنوار الوهاجة ومطالع الأسرار البهجة في شرح سنن الإمام ابن ماجه (155/2).

(3) [المائدة: 101].

(4) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (290/21).

(5) سير أعلام النبلاء (345/5).

ت- وعامل آخر هو ظهور المذاهب المختلفة في العراق؛ من معتزلة، ومرجئة، وأصناف من المتكلمين، وفي كل صنف من هؤلاء من رأى تأييد بدعيته ورأيه بتأويل آيات القرآن، واختلاق الحديث على رسول الله ﷺ.

13- وقوفهم عند ظواهر النصوص من غير بحث عن عللها في الأعم الأغلب.

أ. أدلتهم:

اقتصرت أدلة أهل الحديث على أربعة أصول، وهي: "الكتاب، والسنة، والإجماع، والرأي"، وتشمل السنة: عمل أهل المدينة، وقول الصحابي.

ويشمل الرأي: المصالح المرسلة، وسد الذرائع، والعادات، والاستحسان، والاستصحاب؛ وكلها من وجوه الرأي" (1).

ب. جهودهم في خدمة السنة النبوية المطهرة:

بالنظر إلى المنهج الذي خطه أهل الحديث في تعاملهم مع الأحاديث، نستخلص أن ذلك كله قد ساهم في الكثير من الجهود التي خدمت المصدر الثاني للتشريع، ومنها:

1- المحافظة على متن الحديث النبوي، وصيانتته من كل تغيير بما اشتهر به أهلها من الصحابة والتابعين؛ من جودة الحفظ، والدقة، والإتقان.

2- حرص بعض الصحابة -رضوان الله عليهم- والتابعين من بعدهم -كعبد الله بن عمر ﷺ، وأنس بن مالك، والقاسم بن محمد، ويحيى بن سعيد الأنصاري- على رواية الحديث باللفظ، أدى إلى حماية الحديث من كل تحريف، أو تأويل يضرب به.

روى الإمام مسلم في صحيحه عن أنس بن مالك، أنه قال: إِنَّهُ لَيَمْتَعُنِي أَنْ أَحَدَّثَكُمْ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: ((مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَفْعَدَهُ مِنَ النَّارِ)) (2).

(1) الإمام مالك بن أنس إمام دار الهجرة (ص155).
(2) مقدمة صحيح مسلم (10/1) ح(2)، باب في التحذير من الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، من طريق زهير بن حبيب، عن إسماعيل - يَغْنِي ابْنُ عَلْبِيَّةَ - عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك "الحديث".

3- تميزت مدرسة الحديث بالمدينة بنسبة أصحاب الأسانيد إليها؛ لأنها مهبط الوحي، ومنها انتشر الإسلام إلى شتى أرجاء العالم الإسلامي، وذلك مثل:

- أصحاب الأسانيد عن عائشة رضي الله عنها: رواية هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، رضي الله عنهم أجمعين.
- ومن أصحابها عن ابن عمر: رواية مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم.

4- الدُّبُّ عن السنة، والدُّود عن حياضها، وتمييز الصحيح من السقيم فيها، وأعظم ما يدل على ذلك ظهور المصنِّفات التي عُني أصحابها بجمع الأحاديث الصحيحة؛ فبعضها جُمعت فيها الأحاديث على طريق المسانيد، وبعضها جمعت فيه الأحاديث حسب أبواب الفقه، وقد تنافس علماء الحديث في الجمع والضبط وتعريف الرواة؛ كصحيح البخاري وصحيح مسلم، والسنن الأربعة، ومسند الإمام أحمد بن حنبل؛ ثم توالى المصنِّفات خدمةً للسنة وعلومها على مر العصور.

5- نشأة القضاء على يد الفقهاء السبعة، وعن هؤلاء الفقهاء انتشر فقه أهل المدينة، وعلى يدهم تخرَّج من جاء بعدهم؛ قال بن القيم: "وكان الْمُفْتُونَ بالمدينة من التَّابِعِينَ: ابْنُ الْمُسَيَّبِ، وَعُزُوءَ بن الزُّبَيْرِ، والقاسم بن محمد، وخَارِجَةُ بن زَيْدٍ، وأبا بكر بن عبد الرحمن بن حارث بن هشام، وسليمان بن يَسَارٍ، وَعَبِيدَ اللَّهِ بن عبد الله بن عُثْبَةَ بن مسعود، وهؤلاء هم الفقهاء" (1).

وفي العصر الحاضر، لم تتوقف الجهود ولم تضعف الهمم؛ بل هي امتداد لما سبق بإضافات جديدة وفق ضوابط الدين، وثوابت الشرع، حملت على عاتقها مهمة الخدمة للواقع، واستشراف المستقبل، وتمثَّلت في (2):

1- فتح أقسام للسنة النبوية في الجامعات، والتي نسأل الله أن يبارك فيها، والتي خرَّجت -وما زالت- تخرَّج -بحمد الله- مختصِّين في السنة؛ ينشرون علومها، ويحققون كتبها، ويحملون لواءها.

(1) إعلام الموقعين (19/1).
(2) ذكرها د.فالح بن محمد الصغير، المشرف العام على شبكة السنة وعلومها، <http://www.alsunnah.org/ar/si-sections/fiqh->المسند 2/4549-20

2- تأليف الكتب في بيان مكانة السنة النبوية، وردّ كيد أعداء السنة، وتفنيد شُبّههم ومزاعمهم؛ وهذا كثير، وما زال الميدان يحتاج إلى أكثر، وما هذه الكلمات إلا دليلٌ على مزيد من الحاجة إلى ذلك، ومما ظهر من الدراسات المعاصرة:

- دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه للأعظمي.
- السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي للسباعي.
- بحوث في السنة المطهرة لمحمود الفرغلي.
- الحديث والمحدثون لمحمد أبي زهو.
- حجية السنة النبوية لعبد الغني عبد الخالق، وغيرها كثير، والحمد لله.

3- تحقيق المؤلفات القديمة، أو جمع المتفرق بتصنيف جديد؛ كمصنفات الشيخ ناصر الدين الألباني، وهذه ظاهرة يشهدها كلُّ مرتادٍ للمكتبات، والله الحمد.

4- ظهور خدمة السنة في الحاسب الآلي، وإنتاج عدد من البرامج والتي ما زالت بحاجة إلى مزيد من العناية والتدقيق رغم التسهيل.

5- وجود مراكز لخدمة السنة النبوية في أنحاء من العالم، ومنها مركز خدمة السنة النبوية في المدينة النبوية، وهي تسهم في خدمة السنة، ولكن -مع ذلك- تحتاج إلى شيء من التطوير والجدد، وتوسيع نطاق الخدمة وبذل الجهود المتواصلة، حقّق الله الآمال.

6- المشاركة الميدانية لخدمة السنة النبوية في الإعلام المعاصر، وبخاصة في الشبكة المعلوماتية شبكة (الإنترنت)؛ ففيها مواقع متعددة لخدمة السنة النبوية، ومنها: موقع شبكة السنة النبوية وعلومها بمختلف اللغات، والدرر السنوية، وغيرها. ولعل هذا من أنفع ما يقدم لعامة المسلمين خدمةً للسنة النبوية، وغيرها من الجهود التي نسأل الله تعالى أن يبارك فيها.

المبحث الثاني: مدرسة أهل الرأي

• المطلب الأول

أولاً: الرأي لغة واصطلاحاً:

قال ابن فارس: "الرء والهزمة والياء: أصلٌ يدل على نظر وإبصار بعين أو بصيرة؛ فالرأي: ما يراه الإنسان في الأمر، وجمعه آراء" (1).

واصطلاحاً: اختلف العلماء في المراد بالرأي كما يلي:

فقال الرازي: "إن الرأي هو القياس؛ لأنه يقال للإنسان: أقلت هذا برأيك أم بالنص؟ فيجعل أحدهما في مقابلة الآخر" (2). وعرف ابن القيم الرأي بقوله: "نُعي بالرأي هنا: ما يراه القلب بعد فكر وتأمل، وطلب لمعرفة وجه الصواب، مما تتعارض فيه الأمارات" (3). فالرأي -على تعريف ابن القيم- يشمل جميع أوجه الاجتهاد إذا أريد بالأمانة مطلق العلامة والقريظة، وهو الذي جرى على القول به فقهاء الصحابة والتابعين، والأئمة المجتهدون، وهو من الإجماعات التي لا سبيل على إنكارها، وهو بهذا المعنى وصف مادح يوصف به كل فقيه لديه دقة في الفهم، وقدرة على الغوص في المسائل والرأي بهذا الاعتبار يحتاجه الفقيه والمجتهد في أي مذهب ومدرسة؛ قال الشيخ سليمان الطوفي الحنبلي: "واعلم أن أصحاب الرأي -بحسب الإضافة- هم كل من تصرّف في الأحكام بالرأي، فيتناول جميع علماء الإسلام؛ لأن كل واحد من المجتهدين لا يستغني في اجتهاده عن نظر ورأي، ولو بتحقيق المناط وتنقيحه، الذي لا نزاع في صحته" (4).

ثانياً: مفهوم أهل الرأي

قال السرخسي: "والرأي لا يصلح لنصب الحكم ابتداءً، وإنما هو لتعدية حكم النص إلى نظيره مما لا نص فيه" (5)؛ يقصد بذلك القياس. وقال ولي الله الدهلوي: "إن الرأي حملُ النظر على النظر، والرد إلى أصل من الأصول دون تتبع الأحاديث والآثار" (6). فالرأي -على هذه الأقوال- أخصُّ من الاجتهاد؛ فعلى هذا يمكن

(1) معجم مقاييس اللغة (472/2).

(2) المحصول (61/5).

(3) إعلام الموقعين (53/1).

(4) اختلاف الفقهاء (ص 73-75).

(5) أصول السرخسي (90/2).

(6) الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف (59/1).

القول: إن أهل الرأي -بحسب الإضافة- هم كل من نظر واجتهد، واستعمل القياس في المسائل العقدية والفقهية؛ سواء كان اجتهاده مذمومًا، أو محمودًا.

ثالثًا: مفهوم مدرسة أهل الرأي

يُقصد بها مدرسة الإمام أبي حنيفة النعمان وأصحابه في الكوفة من أرض العراق، وهي التي اتَّسمت بمنهج ميَّزها عن غيرها؛ حيث عنايتهم بعِلل الأحكام، واجتهادهم في إعمال القياس فيما لا نص فيه؛ من كتاب، أو سنة، أو أثر من آثار الصحابة، رضوان الله تعالى عليهم.

قال ابن الأثير: "المحدِّثون يسمون أصحاب القياس أصحاب الرأي؛ يعنون أنهم يأخذون برأيهم فيما يُشكل من الحديث، أو ما لم يأت فيه حديثٌ ولا أثر" (1).

رابعًا: أشهر رجالها

قال الشهرستاني: "وأصحاب الرأي -وهم أهل العراق-: هم أصحاب أبي حنيفة النعمان بن ثابت، ومن أصحابه: محمد بن الحسن، وأبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن محمد القاضي، وزُقر بن الهذيل، والحسن بن زياد اللؤلؤي، وابن سماعة، وعافية القاضي، وأبو مطيع البلخي، وبشر المريسي، وإنما سُموا أصحاب الرأي؛ لأن أكثر عنايتهم بتحصيل وجه القياس، والمعنى المستنبط من الأحكام، وبناء الحوادث عليها" (2).

• المطلب الثاني

أ. نشأة المدرسة وتطورها:

زُرعت البذرة الأولى لمدرسة أهل الرأي في عهد الصحابة رضوان الله تعالى عليهم؛ فحامل لواء الرأي والاجتهاد عمر بن الخطاب رضي الله عنه في المسائل التي لا نصَّ فيها، كما بيَّنا، ومن أبرز تلاميذه المتأثرين برؤيته: الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، الذي قال: "لو سلك الناس واديًا وشعبًا، وسلك عمر واديًا وشعبًا، لسلكت وادي عمر وشعبه" (3). فهو -بحق- مؤسس مدرسة الرأي بالكوفة في عصر الصحابة، منذ أن أرسله أمير المؤمنين عمر إليها معلَّمًا، وكتب لأهلها: "إني بعثتُ عمار بن ياسر أميرًا، وعبد الله بن مسعود معلَّمًا ووزيرًا،

(1) النهاية في غريب الحديث والأثر (179/2).

(2) في كتابه الملل والنحل (12/2).

(3) حديث موقوف؛ ذكره ابن أبي شيبة في المصنف (103/2) ح (6984)، من طريق وكيع، قال: حدَّثنا محمد بن قيس، عن الشَّعْبِيِّ، قال عبد الله: "الحديث".

وهما من النَّجَبَاءِ من أصحاب رسول الله ﷺ من أهل بدر، فاقتدوا بهما، وأطيعوا واسمعوا قولهما، وقد آثرتكم بعبد الله على نفسي" (1). ثم نَمَتِ البذرة عندما انتقل إلى العراق في عهد الإمام علي ؑ جملة من الصحابة - رضوان الله تعالى عليهم- كسعد بن أبي وقاص، وعمار بن ياسر، وأبي موسى الأشعري، وحذيفة بن اليمان، وعمران بن الحصين، وكثير من فقهاء الصحابة.

وكان من أبرز تلاميذ عبد الله بن مسعود: علقمة بن قيس النخعي، وعن علقمة أخذ إبراهيم النخعي الذي رُوي عنه: "أنه كان لا يعدل بقول عمر وابن مسعود إذا اجتمعوا، فإذا اختلفا كان قول عبد الله بن مسعود أعجب له؛ لأنه كان أَلْطَفَ" (2). ومن إبراهيم هذا أخذ الفقه حماد بن أبي سليمان، وعن حماد أخذ الفقه الإمام العظيم أبو حنيفة النعمان، وبه تُوجت مدرسة أهل الرأي (3).

ب. العوامل التي ساعدت على ظهورها

يمكن أن نُجَمِلِ العوامل التي ساعدت في نمو مدرسة أهل الرأي بالعراق فيما يلي (4):

- 1- تأثرهم بمؤسس هذه المدرسة؛ الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود ؑ، الذي كان يعتمد كثيرًا على الرأي والاجتهاد في فتاواه.
- 2- كثرة المسائل التي يُحتاج إلى معرفة أحكامها؛ إذ إن بيئة العراق تختلف كليًا عن بيئة الحجاز، الأمر الذي يُحتاج معه إلى الاجتهاد والقياس في المعاملات المعقّدة، والمشكلات المتنوعة والمستجّدة.
- 3- كان الحديث في العراق قليلًا إذا قورن بما لدى أهل الحجاز منه؛ فإن عدد الصحابة الذين وفدوا على العراق كان قليلًا بالنسبة لمن بقي منهم في مدينة رسول الله ﷺ.
- 4- والعراق مُتَاخِمٌ للفرس، واتصل بالحضارة الفارسية اتصالًا وثيقًا، وذلك من شأنه أن يُحدِث كثيرًا من المسائل الجزئية والمشاكل المتعددة التي تحتاج إلى أعمال الرأي وكثرة القياس. رُوي عن إبراهيم النخعي أنه قال: "إني لأسمع الحديث الواحد فأقيسُ عليه مائة شيء".

(1) تاريخ دمشق (148/33).

(2) إعلام الموقعين (ص17).

(3) دراسات تاريخية في الفقه وأصوله (ص79-80).

(4) تاريخ التشريع الإسلامي (ص290).

5- شيوع وضع الحديث وانتشاره؛ لظهور المبتدعة من الشيعة والخوارج، وعلى أرضه دارت الفتنة؛ فدعاهم ذلك إلى التشدد في قبول الأخبار، والتوقف عن الأخذ ببعضها ولزوم أعمال الرأي.

• المطلب الثالث

أ. منهج أصحاب مدرسة أهل الرأي في التعامل مع السنة النبوية المطهرة

بالتتبع لأقوال أهل الرأي وما ذهبوا إليه في كيفية تعاملهم مع النصوص، نستطيع أن نستنتج منهجهم الذي التزموه، وطريقتهم التي ساروا عليها؛ فمن ذلك:

1- كثرة تفريعهم الفروع حتى فيما يندُر حدوثه، وقد ساقهم هذا إلى فرض المسائل قبل أن تقع، فأكثروا من: "أرأيت لو كان كذا؟" فيسألون عن المسألة ويبدون فيها حُكمًا، ثم يفرعونها بقولهم: "أرأيت لو كان كذا؟" ويقلّبونها على سائر وجوهها، الممكنة وغير الممكنة أحيانًا، حتى سمّاهم أهل الحديث "الأرأيتيون"، وتميَّز منهجهم بالفقه الافتراضي.

فمما يدل على ذلك، رد الإمام مالك بن أنس حين سأله أسد بن الفرات، قال أسد: وكان أصحاب مالك يهابونه في السؤال، فكنت أسأله عن المسألة، فإذا أجاب يقولون: قل له: فإن كان كذا؟ فأقول له، فضاق عليّ يومًا، فقال: "هذه سُلَيْسِلَةٌ بنت سُلَيْسِلَةَ، إن أردت هذا فعليك بالعراق" (1).

2- قلّة روايتهم للحديث بسبب اشتراطهم فيه شروطًا لا يسلم معها إلا القليل، وانتهاجهم نهج أمير المؤمنين عمر بن الخطاب وابن مسعود -رضي الله عنهما- فيما روي عنهما؛ من التثبت في الرواية، وعدم الإكثار من التحديث عن رسول الله ﷺ، فكانوا يتهيبون من الرواية عن النبي ﷺ ولا يتهيبون من الرأي.

3- عنايتهم بالبحث عن العلل والمقاصد في الفقه والتشريع، وعن معقولية كل حكم من الأحكام، وكتب الفقه الحنفي زاخرة بمثل ذلك.

4- الاشتغال عن الرواية باستنباط المسائل من الأدلة، كما كان أجلاء الصحابة رضي الله عنهم -كأبي بكر وعمر وغيرهما- يشغلون بالعمل عن الرواية، حتى قلّت روايتهم بالنسبة إلى كثرة اطلاعهم، وكثرة رواية

(1) الموافقات (385/5).

من دونهم بالنسبة إليهم، وكذا الإمام أبو حنيفة؛ فلم يرو إلا القليل بالنسبة لما سمعه، كل ذلك لاشتغاله باستخراج المسائل من الأدلة.

5- لا يروي الإمام أبو حنيفة الرواية إلا لما يحفظ؛ قال الخطيب البغدادي: "قال أبو زكريا: كان أبو حنيفة يقول: لا تُحَدِّثُ إِلَّا بما تعرف وتحفظ" (1).

6- تقديم القياس على خبر الآحاد مطلقاً؛ سواء كان الراوي فقيهاً أم كان غير فقيه، وسواء انسَدَّ باب الرأي أم لم ينسد، وهو أحد أقوالهم.

7- ردُّهم بعض الأحاديث؛ لمخالفتها للعِلل.

قال الإمام الشاطبي رحمه الله: "فأصحاب الرأي جرّدوا المعاني، فنظروا في الشريعة بها، واطّرحوا خصوصيات الألفاظ" (2).

ب. أدلتهم التي اعتمدوا عليها

قال الإمام أبو حنيفة في بيان أدلته: "أخذ بكتاب الله إذا وجدته، فإذا لم أجد فيه أخذت بسنة رسول الله ﷺ والآثار الصحاح عنه التي فسّدت في أيدي الثقات، فإذا لم أجد في كتاب الله ولا سنة رسول الله أخذت بقول أصحابه من شئت وأدع قول من شئت، ثم لم أخرج عن قولهم إلى قول غيرهم، فإذا انتهى الأمر إلى إبراهيم والشعبي وابن سيرين وسعيد بن المسيب، وعدّ رجالاً من التابعين، فلي أن أجتهد كما اجتهدوا. وفي رواية: فهم رجال ونحن رجال" (3).

فمن خلال ذلك الخبر عن أبي حنيفة، يمكن ترتيب الأدلة عندهم على (4):

- كتاب الله تعالى.
- سنة رسول الله ﷺ التي توفر فيها ما شرطه الشهرة والتواتر.
- قول الصحابي فيما ليس للاجتهاد فيه مجال؛ لأنه يظنه أثراً رواه الصحابي عن الرسول ﷺ، ولم يسنده إليه، وهذا يقدمه على القياس. أمّا ما فيه مجال للاجتهاد؛ فما كان يقدمه على القياس، إلا إذا وجد معه

(1) الكفاية في علم الرواية (231/1).

(2) الموافقات (230/5).

(3) الإحكام في أصول الأحكام (573/4).

(4) المدخل في الفقه الإسلامي: تعريفه وتاريخه ومذاهبه ونظرية الملكية والعقد (ص175).

دليلاً آخر يبرِّجُه. ومن هنا تُحمَل العبارة الواردة عنه مطلقة في العمل بقول الصحابي، على أنها مقيّدة بما لم يعارضه قياس، أو دليل آخر.

• وبعد هذا يعمل بالقياس، والاستحسان، والعرف. ويلاحظ أن بعض أنواع الاستحسان تتفق مع ما أخذ به غيره من المصالح المرسلّة، فيكون من أصول مذهبه: المصالح المرسلّة، وإن لم يأخذ بها بهذا العنوان.

ج. جهودهم في خدمة السنة النبوية المطهرة

مما لا شك فيه، أن للإمام أبي حنيفة -رائد مدرسة أهل الرأي- دورًا كبيرًا في خدمة حديث رسول الله ﷺ روايةً ودرايةً، من خلال القواعد التي أرساها، والأصول التي خطّها فكانت منارةً يُحتذى بها، وطريقًا يُهتدى به. ولما كان لدينا في قابل الموضوعات موضوع بعنوان "الاختلاف بين المحدثين والفقهاء"، ممّا سيكون فيه تسليط الضوء على أصول الحديث عند الحنفية، ومقابلته عند أهل الحديث. فمنعًا للتكرار؛ أثرت أن أذكر أبرز الجهود التي ميّزت تلك المدرسة⁽¹⁾:

أولًا: لمّا شاع الكذب وفشا في أرض العراق بحدوث الفتن -كما ذكرنا- شدّد أهل الرأي في قبول الأحاديث؛ لذلك وضع الإمام أبو حنيفة شروطًا لقبول الأخبار تمثّلت في:

- 1- عدم معارضة خبر الواحد الأصول المجتمعة عنده بعد استقراء موارد الشرع، فإذا خالف تركّه وعدّ الخبر شاذًا.
- 2- عدم معارضته عمومات الكتاب وظواهره، فإذا عارضها أخذ بظاهر الكتاب وترك الخبر، أما إذا كان بيانًا لمجمل، أو نصًّا لحكم جديد، فيأخذ به.
- 3- عدم مخالفته السُنّة المشهورة؛ سواء كانت قولية، أو فعلية، فإن خالفها لم يأخذ به.
- 4- عدم معارضته خبرًا مثله، فإذا تعارض رجّح أحدهما بوجوه من الترجيح.
- 5- عدم عمل راوي خبر الواحد بخلاف حديثه وخبره.
- 6- عدم انفراد خبر الواحد بزيادة؛ سواء كانت في المتن أو السند، وكان أبو حنيفة يعمل بالناقص منهما.
- 7- ألا يكون الخبر فيما تعمُّ به البلوى، وفي هذه الحالة لا بد من توافر الشهرة، أو التواتر في الحديث.

(1) استخلصتها من مقدمة كتاب شرح مسند أبي حنيفة (ص2-3).

8- ألا يترك أحد المختلفين في الحكم من الصحابة الاحتجاج بالخبر الذي رواه أحدهم؛ لأنه لو كان ثابتاً لاحتجّ به أحدهم.

9- ألا يسبق طعن أحدٍ من السلف فيه.

10- الأخذ بالأخفّ فيما ورد في الحدود والعقوبات عند اختلاف الروايات.

11- أن يستمر حفظ الراوي لحديثه منذ التحمل إلى وقت الأداء للحديث، من غير تخلُّل نسيان.

12- ألا يخالف العمل المتوارث بين الصحابة والتابعين دون تخصيص ببلده.

13- ألا يُعوّل الراوي على خطّه ما لم يذكر حديثه.

ح. أن يكون روايه فقيهاً.

ثانياً: تشدّد الإمام أبي حنيفة في الرواية، وقد تمثّل هذا التشدد في أمرين:

1. ما تقدم من الشروط التي وضعها أبو حنيفة، أو نُسبت إليه في قبول خبر الآحاد.

2. ما نُسب إلى أبي حنيفة من رأي متشدّد في وجوب رواية الراوي من حفظه.

قال ابن الصلاح في مقدمته: "ومن مذاهب التشديد مذهب من قال: (لا حجة إلا فيما رواه الراوي من حفظه، وتذكره)، وذلك مروى عن مالك، وأبي حنيفة رضي الله عنهما، وذهب إليه من أصحاب الشافعي أبو بكر الصيدلاني المروزي" (1).

المبحث الثالث: المقارنة بين المدرستين

• المطلب الأول: المقارنة بين مدرسة أهل الحديث وأهل الرأي

بعد هذا العرض المتواضع لكنتا المدرستين، وحتى نحاول أن نلّم بالموضوع أكثر فأكثر، سنقوم بالمقارنة بين المدرستين وفق جملة من المعايير على النحو التالي:

(1) معرفة أنواع علوم الحديث (ص209).

المعيار	مدرسة أهل الحديث	مدرسة أهل الرأي
التعريف بهم	أهل الحديث: لفظ يطلق على كل من له صلة وثيقة بالأثار؛ طلباً وجمعاً، وفهماً وحفظاً، وروايةً واتباعاً، وعملاً في الظاهر والباطن، حتى تكونت لديهم ملكة نقدية، وحسٌ دقيق، وقدرة على تمييز الصحيح من السقيم.	أهل الرأي: هم كل من نظر واجتهد واستعمل القياس في المسائل العقديّة والفقهية؛ سواء كان اجتهاده مذموماً، أو محموداً.
النشأة والتطور	نشأت في عصر الصحابة، واكتمل بناؤها كمدرسة في القرن الثالث الهجري.	استعمل بعض الصحابة الرأي على نطاق ضيق، ولكن لم تبرز ملامحها كمدرسة إلا في القرن الثالث الهجري.
سبب ظهورها	المحافظة على الحديث النبوي، وتمييز الصحيح من السقيم.	مقاومة الوضع بالتشدد في قبول الأخبار، والتوقف عن الأخذ ببعضها ولزوم أعمال الرأي.
أشهر رجالها	عبد الله بن عمر من الصحابة. وسعيد بن المسيب من التابعين. ومالك بن أنس من تابعي التابعين، وعلى يده تأسست.	عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small> من الصحابة. وربيع بن عبد الرحمن من التابعين. وأبو حنيفة من تابعي التابعين، وعلى يده تأسست.
مقرها	أرض الحجاز وعاصمتها المدينة المنورة.	أرض العراق وعاصمتها الكوفة.
أدلتهم	الكتاب- السنة وتشمل عمل أهل المدينة، وقول الصحابي- الإجماع- القياس ويشمل المصالح المرسلة، وسد الذرائع وغيرها من وجوه الرأي.	الكتاب- السنة- قول الصحابي فيما للاجتهاد فيه مجال- القياس والاستحسان والعرف.
غايتهم	حفظ سنة رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small> ، ومعرفة المقبول من المردود.	معرفة ما يُعمل به من الأحاديث؛ ليُستخرج منها الأحكام، ويُعرف الحلال والحرام من الأعمال.
أبرز جهودهم	الدُّبُّ عن حياض السنة والدفاع عنها، وتمييز صحيحها من سقيمها، من خلال الكتب والمصنفات والمؤلفات القديمة، وحتى وقتنا الحاضر.	فتح باب الاجتهاد والنظر في المسائل التي لا نص فيها، وإيجاد الأحكام لها خاصة فيما عُرفت به ممّا يُسمى بعلم "الفقه الافتراضي".

• المطلب الثاني: أوجه الاتفاق والاختلاف بين المدرستين وتداعياته

بالوقوف على تلك المدرستين ومعرفتهما عن قرب، نستطيع أن نُسلط الضوء على أوجه الاتفاق والاختلاف بينهما وأثر ذلك، فنقول:

1- اعتمدت المدرستان على القرآن الكريم، والحديث النبوي في التعرف على الأحكام.

- 2- تقارب الحصيلة من الحديث في كلتا المدرستين؛ سواء في الشيوخ، أو في العدد؛ وساعد على هذا التقارب الرحلات العلمية، واللقاءات المستمرة.
 - 3- أنهما كانا يستعملان الرأي؛ فكلٌّ من المدرستين تجمع ما استطاعت من أقوال الصحابة وفتاواهم وقضاياهم، وتنظر فيها نظرَ اعتبارٍ وتحقيقٍ وتطبيقٍ في المسائل التي لا نص فيها.
 - 4- وهذا الرأي الذي تستعمله كلتا المدرستين، لم يكن محدّدًا بصورة معيّنة؛ فهو أحيانًا سنة، وأحيانًا مصلحة مرسله، أو قياس، أو عُرف، أو غير ذلك مما يهديهم إليه الفطرة السليمة، والعلم باللغة، والإيمان العميق.
 - 5- وُجد في كل من المدرستين مَنْ هاب الفُتيا وانقبض عنها، إذا لم يكن في حكمها أثر محفوظ، كما وُجد في كليهما من جرّؤ على الفتيا، واستخدم عقله في التخرّيج والقياس، وانتصب للناس وقصدوه.
 - 6- في القرن الأول، لم ينقسم كل من فقهاء الحجاز وفقهاء العراق إلى أهل حديث وأهل رأي، ولم تكن الفجوة بينهما واسعة أو عميقة، لكن الخلافات السياسية التي اجتاحت العالم الإسلامي آنذاك هي التي تظاهرت مع الفرق الدينية والمذاهب المتطرفة على وصم العراق بالبدعة، ووصفه باتباع الرأي.
- هذا أبرز ما يمكن ذكره من أوجه للاتفاق بين المدرستين، ومع ذلك، لا ننكر وجود بعض الاختلاف بينهما، الذي تمثّل في مظاهر، منها:

- 1- استعان أصحاب كلتا المدرستين بالرأي في اجتهاده، ولكن غاية الأمر أن منهجهما في هذا الرأي مختلف؛ فالمذهب الحنفي (أهل الرأي) يلجأون إلى القياس؛ لاستخراج الحكم فيما لا نص فيه، على حين يتجه المذهب المالكي (أهل الحديث) إلى تعرّف المصلحة فيما يردُّ عليه من مسائل ليس فيهما قرآنٌ أو سنة.
- 2- أن البيئة التي نشأت فيها المدرستان كانت مختلفة، فصبغت فقه كل منهما بصبغتها، وأثرت في بعض صور الاستنباط عندهما؛ فالمدينة قد احتفظت -دون شك- بالكثير من التقاليد الإسلامية التي كانت شائعة في عهد الرسول ﷺ، وخلفائه الراشدين؛ فقلّت الأحداث الجديدة أو التغيرات الطارئة التي تتطلب أحكامًا جديدة، وسهل ذلك على فقهاءها أن يفتوا بما يقارب الروح الإسلامية، وتوفرت عندهم المصادر التي تمدّهم بالإجابة عما يستفتون فيه.

3- أما العراق؛ فمع وفرة ما عند فقهاءه من حديث، فكان في بيئته الكثير من العادات والصور التي تتطلب حكم الإسلام فيها، وفيها من الضروريات والمصالح ما يُلجئهم إلى مراعاتها في الاستنباط، وفيها من حرية الفكر وتنوع الثقافات وتصارع الآراء ما يُرهب ملكتهم، وَيُنَمِّي قدرتهم على المناقشة والتخريج.

4- أدت المنافسة الإقليمية بين البلدين إلى اعتزاز كل مدرسة من المدرستين بمن أخذت عنه من الصحابة، وكان عندها من الإقناع بكفاية الشيوخ وفضلهم، ما حمل كلاً منهما على تفضيل شيوخها في مجال المفاخرة، أو عند الموازنة، وبالتالي ادّعاء كل مدرسة من المدرستين أنها أمكن في الفقه وأثبت في السُنَّة من الأخرى.

5- اختلفوا في طريقة التوثيق للسنة، والميزان الذي ترجح به رواية على رواية؛ وذلك أن التوثيق للسنة مبني على ثقة رواتها، وكيفية روايتهم؛ فأصحاب مدرسة أهل الرأي يحتجون بالسُنَّة المتواترة والمشهورة، ويُرجحون ما يروي الثقات من الفقهاء. وأصحاب مدرسة أهل الحديث يرجحون ما عليه أهل المدينة بدون اختلاف، ويتركون ما خالفه من أخبار الآحاد، وباقي الأئمة يحتجون بما رواه العدول الثقات من الفقهاء (1).

6- لعل البيئة والثقافة لهما تأثير ظاهر في اتجاه المذهبيين في استنباط حكم ما وجد من الأحداث، مما لا تتناوله النصوص بطريق مباشر:

● فالعراقيون بعامة، حيث تعددت وتنوعت منابع الثقافة عندهم، من الكتب المترجمة والفلسفات المتنوعة، وحيث كثرت عندهم المناظرات العقلية؛ كان لا بد أن ينطبع فقههم بطابع استخراج العلل، وتعميم الأحكام وربط الفروع بعضها ببعض. وقد أعانت أبا حنيفة كثرة الفروع في زمنه على تطبيق منهجه العقلي؛ فكلُّ جيلٍ كان يحفظ المسائل التي كانت قبله، ويضيف إليها ما جدَّ من فروع، ثم يسلم هذه الحصيلة إلى الجيل التالي له، ليصنع فيها مثل هذا الصنيع، فيثري الفقه بذلك، وتكثر فروعه، فإذا صادفت هذه الحصيلة الثرية من الفروع عقلية قياسية كعقلية أبي حنيفة، اتجهت فوراً إلى تجميع هذه الفروع وربطها - ما أمكن - بقواعد عامة.

(1) علم أصول الفقه و خلاصة تاريخ التشريع (250/1).

• أما المدنيون؛ حيث لم تتعد الحياة عندهم، وحيث العُرف الإسلامي هو الشائع الغالب على مجتمعهم، وحيث كانوا بعيدين عن الثقافات الأجنبية المستوردة؛ فقد بَعُدوا عن استعمال المقاييس الضابطة، واتجهوا إلى مراعاة المصلحة والعرف، في الغالب الأعم.

تداعيات ذلك الاختلاف وتأثيره:

نستخلص مما سبق، أن لهذا الاختلاف الذي حدث بين المدرستين أثرًا وتأثيرًا ظاهرين. فعلى الرغم من أن العصر الذهبي للاجتهد والتصنيف في الحديث كان في القرنين الثاني والثالث، فقد وُجد فيه شيء من الخصومة والعصبية، وتلك الخصومة وهذه العصبية قد أَلَقَتَا بثقلهما كلّه في القرون التالية؛ حيث ندر الاجتهاد وفشا التقليد، وساد ضيق الأفق وجمود الفكر؛ لتباعد ما بين الخلف والمنابع الإسلامية الأولى؛ فنظرتهم إلى الشريعة محدودة بحدود رجال المذهب، مسوّرة بأفكارهم، فورثوا فيما ورثوا الخصومة بين أصحاب الحديث وأصحاب الرأي، على الرغم من أن الفوارق بين المذاهب المختلفة قد ذابت إلى حد كبير، واشترك الأتباع في التقليد حتى لم يُعد مبرر للتفرقة بينهم، ولم يعد هناك داعٍ لإطلاق "أهل الحديث" على طائفة، وإطلاق "أهل الرأي" على طائفة أخرى؛ بل الأولى أن يطلق عليهم: مُقلِّدو أهل الحديث، ومقلِّدو أهل الرأي، وكفى بالتقليد وصمة للفريقين؛ لأن الاختلاف بين المدرستين -كما بيّنا- ليس في رفض أهل الرأي العمل بالحديث النبوي إذا كان صحيح الثبوت، وترجيحهم عليه العمل بالقياس، وأن أهل الحديث يعملون به؛ فهذا التصور جهلٌ بالحقائق، فمن المعروف الثابت لدى أهل العلم، والمسجّل في المراجع، أن كل واحد من الأئمة الأربعة قال ونقل عنه تلاميذه قوله: "إذا صح الحديث فهو مذهبي". ولكن قد يختلفون في صحة أحد الأحاديث وضعفه؛ لأن أنظار المجتهدين قد تختلف بالنسبة إلى سند الحديث (سلسلة رواته)، كما قد تختلف في فهم نصه.

فالخلاف الحقيقي بين أهل الرأي وأهل الحديث إنما هو في منهجية الاستدلال بالسنة النبوية:

- فأهل الحديث يرون وجوب الأخذ بظاهر الحديث، والوقوف عند هذا الظاهر، وقد يتوقفون عن الفتوى عند عدم النص.
- وأهل الرأي يرون النظر في علة الحديث، ومدى التوافق أو التعارض بينه وبين غيره من النصوص الأخرى الثابتة في الكتاب أو السنة، والتوفيق بينهما، إن أمكن، والترجيح بينها إن لم يمكن التوفيق عند التعارض.

الخاتمة

أهم النتائج

- 1- أن مفهوم المدرسة الحديثية تلك التي تُعنى بعناصر الرواية؛ من الراوي والمروي، وطرق التحمل، وتهتم بقوانين الرواية من حيث صفتها وشروط الرواي، وجرحه وتعديله، والإسناد وأنواعه، والمتمن ونقده.
- 2- أن أهل الحديث لفظ يطلق على كل من له صلة وثيقة بالآثار؛ طلبًا وجمعًا، وفهمًا وحفظًا، ورواية واتباعًا، وعملاً في الظاهر والباطن، وتكونت لديه الملكة النقدية والحس الدقيق على تمييز الصحيح من السقيم من حديث رسول الله ﷺ.
- 3- أن مدرسة أهل الحديث هي تلك المدرسة التي تضم طائفة العلماء المبرزين من أهل الحديث، الذين يسعون إلى حماية السنة، وحفظها من الدسّ والتحريف والضياع.
- 4- أن البذور الأولى لتلك المدرسة كانت في القرن الأول الهجري، ثم تكامل البناء في القرن الثالث الهجري على يد مؤسسها الإمام مالك بن أنس، تسلم رايته الإمام الشافعي، ثم الإمام أحمد رحمهم الله تعالى أجمعين.
- 5- هناك جملة من العوامل التي ساعدت على ظهورها، ومن أبرزها: وفرة ما بأيديهم من الأحاديث والآثار وفتاوى الصحابة، رضوان الله تعالى عليهم أجمعين.
- 6- انتهجت منهجًا تميّز بالحرص الشديد على حفظ أحاديث رسول الله ﷺ، وقلة روايتهم له.
- 7- قدمت جهودًا كبيرة خدمت فيها المصدر الثاني للتشريع الإسلامي، أبرزها الذبُّ عن حيّاض السنة والدفاع عنها، وتمييز صحيحها من سقيمها، من خلال الكتب والمصنفات والمؤلفات القديمة، وحتى وقتنا الحاضر.
- 8- أن المقصود بالرأي الذي انتسبت إليه المدرسة باسم مدرسة أهل الرأي، هو: ما يراه القلب بعد فكر وتأمل، وطلب لمعرفة وجه الصواب مما تتعارض فيه القرائن والعلامات، وهو وصف مادح يوصف به كل فقيه لديه دقة في الفهم، وقدرة على الغوص في المسائل.
- 9- أهل الرأي -بحسب الإضافة- هم كل من نظر واجتهد واستخدم القياس في المسائل العقدية والفقهية؛ سواء كان اجتهاده مذمومًا، أو محمودًا.

- 10- أن مدرسة الإمام أبي حنيفة النعمان وأصحابه في الكوفة هم رؤاد مدرسة أهل الرأي؛ لعنايتهم بعلم الأحكام واجتهادهم بإعمال القياس فيما لا نص فيه؛ من كتاب، أو سنة، أو أثر من آثار الصحابة رضوان الله تعالى عليهم.
- 11- أن السبب الرئيس في ظهور تلك المدرسة، هو مقاومة الوضع بالتشدد في قبول الأخبار، والتوقف عن الأخذ ببعضها ولزوم إعمال الرأي.
- 12- التزم أصحاب مدرسة الرأي منهجًا قائمًا على كثرة تفريع الفروع، حتى فيما ينذر حدوده، وقلة روايتهم للحديث، والاشتغال عن الرواية باستنباط الأحكام من الأدلة.
- 13- اعتمدوا على أدلة منها: تقديم قول الصحابي إذا لم يعارض بقياس، أو دليل آخر.
- 14- قدمت مدرسة أهل الرأي جهودًا في خدمة السنة النبوية، أعظمها فتح باب الاجتهاد والنظر في المسائل التي لا نص فيها، وإيجاد الأحكام لها، خاصة فيما عُرفت به مما يسمى بعلم "الفقه الافتراضي".
- 15- بالمقارنة بين هاتين المدرستين، يتضح لنا أن لكل منهما دوره الهام والبارز في أصول الحديث النبوي روايةً ودرايةً.
- 16- أن هناك أوجه اتفاق بينهما، كما أن هناك أوجه اختلاف، ولكن الحقيقة التي لا يمكن إنكارها أن الخلاف الحقيقي بين أهل الرأي وأهل الحديث إنما هو في منهجية الاستدلال بالسنة النبوية:
- فأهل الحديث يرون وجوب الأخذ بظاهر الحديث والوقوف عند هذا الظاهر، وقد يتوقفون عن الفتوى عند عدم النص.
 - وأهل الرأي يرون النظر في علة الحديث، ومدى التوافق أو التعارض بينه وبين غيره من النصوص الأخرى الثابتة في الكتاب أو السنة، والتوفيق بينهما إن أمكن، والترجيح بينها إن لم يمكن التوفيق عند التعارض.

التوصيات

من خلال ما سبق دراسته، فليس لدي ما أوصي به سوى:

- 1- لا بد من تأكيد أن الكل مجتهد، والمجتهد له أن يصيب أو يخطئ؛ فلذا كان لزامًا علينا إنزال العلماء منازلهم وإعطاؤهم قدرهم.
- 2- ضرورة الوعي بأن الاختلاف بين المذاهب الفقهية الأربعة هو اختلاف في الفروع، بينما هم متفقون في أصول المسائل.
- 3- عدم التسرع في رد الأحاديث، أو قبولها بمجرد الهوى أو التشهي؛ بل لا بد من الاحتياط والاقتداء بمن سبقنا.

المصادر والمراجع

- 1- إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: 751هـ)، ت: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية- بيروت، الأولى، 1411هـ.
- 2- أصول السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: 483هـ)، دار المعرفة- بيروت.
- 3- الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري، د. عبد المجيد محمود بن عبد المجيد، مكتبة الخانجي- مصر، 1399هـ- 1979م.
- 4- الإحكام في أصول الأحكام، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: 456هـ)، ت: الشيخ أحمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة- بيروت.
- 5- اختلاف الفقهاء، الإمام أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي، ت: د. محمد طاهر حكيم، أضواء السلف، الأولى، 1420هـ.
- 6- الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ)، ت: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية- بيروت، الأولى، 1421هـ- 2000م.

- 7- الإمام مالك بن أنس إمام دار الهجرة، عبد الغني الدقر، دار القلم، دمشق-سوريا، الثالثة، 1419هـ-1998م.
- 8- الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف، أحمد بن عبد الرحيم بن الشهيد وجيه الدين بن معظم بن منصور المعروف بـ «الشاه ولي الله الدهلوي» (المتوفى: 1176هـ)، ت: عبد الفتاح أبو غدة، دار النفائس-بيروت، الثانية، 1404هـ.
- 9- تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى الزبيدي (المتوفى: 1205هـ)، ت: مجموعة من المحققين، دار الهداية.
- 10- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: 748هـ)، ت: الدكتور بشار عوَّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، الأولى، 2003م.
- 11- تاريخ التشريع الإسلامي، د.مناع خليل القطان، مكتبة وهبة، القاهرة- مصر.
- 12- تاريخ دمشق، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: 571هـ)، ت: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1415هـ-1995م.
- 13- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ)، ت: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية- المغرب، 1387هـ.
- 14- تيسير مصطلح الحديث، د.محمود الطحان، مكتبة المعارف، العاشرة، 1425هـ-2004م.
- 15- جهود المحدثين في نقد متن الحديث النبوي الشريف، د.محمد طاهر الجوابي، مؤسسات ع.عبد الكريم عبد الله، تونس، 1991م.
- 16- دراسة تاريخية للفقهِ وأصوله والاتجاهات التي ظهرت فيهما، مصطفى سعيد الخن، الشركة المتحدة للتوزيع- دمشق، 1404هـ-1984م.
- 17- الرحلة في طلب الحديث، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: 463هـ)، ت: نور الدين عتر، دار الكتب العلمية- بيروت، الأولى، 1395هـ.

- 18- سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: 748هـ)، مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الثالثة، 1405هـ-1985م.
- 19- شرح علل الترمذي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن السلافي، البغدادي ثم الدمشقي الحنبلي (المتوفى: 795هـ)، ت: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة المنار- الزرقاء- الأردن، الأولى، 1407هـ-1987م.
- 20- شرح مسند أبي حنيفة، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: 1014هـ)، ت: الشيخ خليل محيي الدين الميس، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الأولى، 1405هـ-1985م.
- 21- شرف أصحاب الحديث، الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (المتوفى: 463هـ)، ت: محمد سعيد أوغلي، دار إحياء السنة النبوية - أنقرة.
- 22- الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: 230هـ)، ت: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية- بيروت، الأولى، 1410هـ-1990م.
- 23- علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع، عبد الوهاب خلّاف (المتوفى: 1375هـ)، مطبعة المدني «المؤسسة السعودية بمصر».
- 24- الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، محمد بن الحسن بن العربي بن محمد الحجوي الثعالبي الجعفري الفاسي (المتوفى: 1376هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الأولى، 1416هـ-1995م.
- 25- الكفاية في علم الرواية، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: 463هـ)، ت: أبو عبد الله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية- المدينة المنورة.
- 26- لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفي الأفريقي (المتوفى: 711هـ)، دار صادر- بيروت، الثالثة، 1414هـ.

- 27- المحصول، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: 606هـ)، ت: الدكتور طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، الثالثة، 1418هـ-1997م.
- 28- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم بمساعدة ابنه محمد، طبعة مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف تحت إشراف وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد المدينة المنورة، 1425هـ-2004م.
- 29- المدخل في الفقه الإسلامي: تعريفه وتاريخه ومذاهبه ونظرية الملكية والعقد، د. محمد مصطفى شلبي، الدار الجامعية - بيروت، 1405هـ - 1985م.
- 30- مشارق الأنوار الوهاجة ومطالع الأسرار البهجة في شرح سنن الإمام ابن ماجه، محمد بن علي بن آدم بن موسى، دار المغني، الرياض- المملكة العربية السعودية، الأولى، 1427هـ-2006م.
- 31- معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: 395هـ)، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ-1979م.
- 32- معرفة أنواع علوم الحديث= مقدمة ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: 643هـ)، ت: نور الدين عتر، دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر- بيروت، 1406هـ-1986م.
- 33- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ)، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي- بيروت.
- 34- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ)، ت: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، الأولى، 1421هـ-2001م.
- 35- مصنف أبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: 235هـ)، ت: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد- الرياض، الأولى، 1408هـ.
- 36- الملل والنحل، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني (المتوفى: 548هـ)، مؤسسة الحلبي.

- 37- منهج الحنفية في نقد الحديث بين النظرية والتطبيق، د. كيلاني خليفة، دار السلام، الأولى، 1431هـ-2010م.
- 38- الموازنة بين منهج الحنفية ومنهج المحدثين في قبول الأحاديث وردّها، الأستاذ عدنان الخضر، دار النوادر، الأولى، 1431هـ-2010م.
- 39- الموافقات، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: 790هـ)، ت: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان دار ابن عفان، الأولى، 1417هـ-1997م.
- 40- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، ت: نور الدين عتر، مطبعة الصباح- دمشق، الثالثة، 1421هـ-2000م.
- 41- النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: 606هـ)، ت: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية- بيروت، 1399هـ-1979م.
- 42- الشبكة العنكبوتية موقع شبكة السنة وعلومها

<http://www.alssunnah.org/ar/si-sections/fiqh-alssunnah-2/4549-20>